مؤكد له على معنى ان المحكوم عليه بنفى الكذب
هو الضمير لا غيره ومعنى لا غيره انك لا تظن
ان عدم الكذب فى هذه الحالة التى انكلم
فيها مسند الى غير الضمير وانما اسنده الى الضمير
على سبيل التجوز والسهو والنسيان وليس
معناه ان نفى الكذب يختص فيه فليتامل
وكذا قولنا سمعت انا فى حاجتك لا يفيد
التخصيص ولا التقوى بل يفيد صدور
السمع من المتكلم نفسه من غير تجوز او سهو
او نسيان وهذا الذى قصده صاحب
المفتاح حيث قال وليس اذا قلت
سمعت فى حاجتك او سمعت انا بحيث
ان يكون ان عند السامع وجود سمعى فى حاجته
وقد وقع خطأ منه فى فاعله فتقصد ازالة
الخطا بل اذا قلته اى المثال الاخر ابتدا
مفيدا للسامع صدور السمع فى حاجته منك
غير مشوب بتجوز او سهو او نسيان اى
فى الفاعل صح وانما لم يتعرض لنفى التقوى
لانه انما اورد هذا الكلام فى بحث التخصيص
وانما خص البيان بالمثال الاخر لانه
محل الاشتباه والتتم العلامة قد اورد فى هذا
المقام على سبيل التجوز او السهو او النسيان
ما لا يزيدك النظر فيه على التحير والتخير

وذلك

وذلك انه قال الغرض انك اذا قلت ابتدا اى
من غير علم المخاطب بوجود سمعى منك سمعت
فى حاجتك او سمعت انا فى حاجتك لتفيده
وجود السمع منك صح من غير ارتكاب تجوز
او سهو او نسيان بخلاف ما لو قلت فى الابتدا انا سمعت
لا فادة وجود السمع اولا فى الابتدا انا سمعت
فى حاجتك فانه لا يصح الا بارتكاب تجوز او سهو
او نسيان اما الاول فلان قولك انا سمعت
انما يستعمل لرد الخطا فى الفاعل لا لافادة وجود
السمع فاذا استعملته لافادة وجود السمع
فاما ان يكون باعتبار انه لازم معناه فيكون
مجازا او باعتبار انه معناه فيكون سهوا
ان لم يعرف انه ليس معناه او نسيانا ان عرف
ذلك واما الثانى فلانك اذا قلت انا
سمعت فى حاجتك لا فى الابتدا بل عند خطا
المخاطب فى الفاعل بان اعتقد نسبة
الفعل الى الغير على الانفراد او الشركة فان
كان قد نسبه الى الغير لشبهة كان تجوزا
والا كان سهوا او نسيانا فالتجوز او السهو
او النسيان على الاول من المتكلم وعلى الثانى
من المخاطب ثم بنى على كلامه ما بنى والشيخ
نبه على الثمرة هذا الذى ذكر من التفصيل
اذا بنى الفعل على معرف وان بنى على منكر